

الحجاب الشرعي

س: سئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين ما هو الحجاب الشرعي ؟ فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (2 \ 863).
ج: الحجاب الشرعي هو حجب المرأة ما يحرم عليها إظهاره أي سترها ما يجب عليها ستره وأولى ذلك وأوله ستر الوجه لأنه محل الفتنة ومحل الرغبة، فالواجب على المرأة أن تستر وجهها عن من ليسوا بمحارمها وأما من زعم أن الحجاب الشرعي هو ستر الرأس والعنق والنحر والقدم والساق والذراع، وأباح للمرأة أن تخرج وجهها وكفيها فإن هذا من أعجب ما يكون من الأقوال؛ لأنه من المعلوم أن الرغبة ومحل الفتنة هو الوجه وكيف يمكن أن يقال: إن الشريعة تمنع كشف القدم من المرأة وتبيح لها أن تخرج الوجه، هذا لا يمكن أن يكون واقعا في الشريعة العظيمة الحكيمة المطهرة من التناقض. وكل إنسان يعرف أن الفتنة في كشف الوجه أعظم بكثير من الفتنة بكشف القدم، وكل إنسان يعرف أن محل رغبة الرجال في النساء إنما هي الوجوه؛ ولهذا لو قيل للخاطب أن مخطوبتك قبيحة الوجه ولكنها جميلة القدم ما أقدم على خطبتها، ولو قيل له: إنها جميلة الوجه ولكن في يديها أو في كفيها أو في قدميها أو في ساقها نزول في الجمال لكان يقدم عليها، فعلم بهذا أن الوجه أولى ما يجب حجاب، وهناك أدلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة وأقوال أئمة الإسلام وعلماء الإسلام تدل على وجوب احتجاب المرأة في جميع بدنها عن من ليسوا بمحارمها، وتدل على أنه يجب على المرأة أن تستر وجهها عن من ليسوا بمحارمها وليس هذا موضع ذكر ذلك، والله أعلم.